

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 101 @ قول ابن مسعود : () ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة () رواه مسلم . .

قال الحافظ ابن حجر : () وممن كره التحديث ببغض دون بعض ، أحمد ، في الأحاديث التي طاهرها الخروج على الأمير ؛ ومالك في أحاديث الصفات ؛ وأبو يوسف في الغرائب ؛ ومن قبلهم أبو هريرة كما روى عنه في الجرابين وأن المراد ما يقع من الفتن ؛ ونحوه عن حذيفة ؛ وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين ، لأنه أتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمد من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي ؛ وضابط ذلك أن يكون طاهر الحديث بقوة البدعة ، وظاهرة في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب () انتهى . .

ولما كان النهي للمصلحة لا للتحريم ، أخبر به معاذ لعموم الآية بالتبليغ . .
قال بعضهم : () النهي في قوله ، () لا تبشروهم () مخصوص ببعض الناس ، وبه احتج البخاري على أن للعالم أن يخص بالعلم قوماً دون قوم ، كراهة أن لا يفهموا ، وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلان والمباحية ذريعة إلى ترك التكليف ورفع الأحكام ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد خراب العقبي . وأين هؤلاء ممن إذا بشروا